

برامج التمويل الأصغر وفرص دعم المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا

محمد صلاح الدين
باحث في المركز الليبي
للداسات ورسم السياسات

مقدمة:

تمثل المشروعات الصغرى والمتوسطة وما يعرف بمشاريع ريادة الأعمال الشبابية مجالاً حيوياً للاقتصاد الليبي حيث تحمل هذه المشاريع امكانيات كبيرة لرفع معدلات نمو الاقتصاد الوطني وإعطاء القطاع الخاص دور مهم في تنويع مصادر الدخل وتخفيف العبء على الخزنة العامة للدولة. توفير فرص عمل ورفع معدلات التشغيل في القطاع الخاص. زيادة عرض السلع والخدمات لمقابلة طلب السوق المحلي. تطوير المهارات التقنية والفنية للشباب وتأهيلهم لسوق العمل وخلق مجال لتطوير التقنيات المبتكرة. وغيرها من المساهمات الإيجابية التي يمكن أن تقدمها المشروعات الصغرى للاقتصاد خصوصاً في هذه المرحلة الحرجة من تاريخ البلاد. إلا أنه بلا شك تواجه هذه المشروعات تحديات كثيرة يجب عليها أن تتجاوزها لتؤسس لبداية سليمة ومثمرة.

تناولت كثير من الدراسات العلاقة والرابط بين تدني معدلات النمو الاقتصادي والبطالة والفقر وبين العنف وعدم الاستقرار الاجتماعي والسياسي. وعلى وجه الخصوص فإن خلق بيئة لنمو المشروعات الصغرى والمتوسطة وريادة الأعمال في الدول والمناطق ما بعد الصراعات والحروب يشكل أحد العوامل الحيوية في بناء السلم الاجتماعي والمدني. حيث تشير عدة دراسات الى ارتباط ريادة الأعمال والمشروعات الصغرى والمتوسطة مع تعافي وانتعاش هذه المجتمعات. في أوغندا¹ على سبيل المثال ساهمت في توفير فرص عمل وتدريب وانتشال فئات المجتمع الضعيفة والمهمشة من حالة الاعتماد السلبي على المبادرات الخيرية واليأس إلى حالة الاعتماد على الذات والانتاج.

1 Arthur Sserwanga et al. "Social entrepreneurship and post conflict recovery in Uganda", Journal of Enterprising Communities People and Places in the Global Economy, (2014) 8): PP.8.

المشروعات الصغرى والمتوسطة تكمن أهميتها من خلال قدرتها على تحقيق مجموعة من الإمكانيات تعد مهمة² وعامل يعزز الاستقرار:

1. قدرة المشروعات الصغرى والمتوسطة على توفير فرص عمل، وميلها لتشغيل الشباب وذوي الدخل المحدود نتيجة لمحدودية طاقتها الاستيعابية، يساهمان بشكل فاعل في الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي الذي بدوره يمثل قاعدة مهمة في الاستقرار الأمني والسياسي.

2. إضافة لتوفير فرص العمل فإن مخرجات هذه المشروعات من السلع والخدمات سوف تلبي جزء من الطلب المحلي وبالتالي تلعب دورا مهما في المساهمة في الدفع باتجاه توازن اقتصادي بين الطلب الكلي والعرض الكلي في سوق السلع والخدمات مما يخفف الضغوط التضخمية من جانب الطلب.

3. كذلك من جانب آخر فإن الدخل المتولد من هذه المشروعات سواء في صورة أرباح منظمي الأعمال أو في صورة أجور ومرتببات العمال أو في صورة إيجارات وغيرها، سيعاد تدويره في الاقتصاد عن طريق الاستهلاك الخاص وزيادة معدلات الادخار والاستثمار، مما يضيف قيمة للاقتصاد الوطني ويرفع قدراته التشغيلية والانتاجية من خلال زيادة طاقته الاستيعابية بشكل تدريجي وبناء الأمر الذي يؤسس لنمو متوازن وسلس ويتيح مجالات أكثر تنوعا وانفتاحا تساهم ولو بشكل محدود في تجنب التقلبات الفجائية وما ينتج عنها من فجوات في العرض والطلب وغيرها من المشاكل.

4. تملك هذه المشروعات خصوصا الريادية منها قدرة على الابتكار والتجديد، قد تكون في صورة تقديم سلع وخدمات جديدة إلى السوق أو من خلال تقديم تقنيات جديدة في الانتاج تسهم في رفع جودتها وتخفيض تكلفتها أو من خلال سياسات تسويقية جديدة وغيرها من وسائل الابتكار التي تؤثر في عوامل المنافسة وتحفز تغييرات هيكلية في السوق. حيث تسعى الشركات العاملة إلى التأقلم مع هذه التغيرات وإلا الخروج من المنافسة ما يؤدي إلى إعادة ترتيب حصص المشاركة وشروط التشغيل ما ينعكس بشكل إيجابي على إنتاجية الاقتصاد وتنوعه.

5. توفير أجواء نفسية إيجابية حيث الانشغال بالعمل والانتاج يخلق شعورا بالأمل

2 Herr, Hansjörg; Nettekoven, Zeynep Mualla: "The role of small and medium-sized enterprises in development: What can be learned from the German experience?", Global Labour University Working Paper, No. 53, International Labour Organization (ILO) (2018).

ما يدفع إلى تجنب الصراعات والممارسات السلبية ويصبح المجتمع بذلك أكثر تقبلاً لخلافاته وأكثر قدرة على التعايش والتركيز على نجاح نشاطاته ومشروعاته³.

هدف ومشكلة الدراسة:

تمثل المشروعات الصغرى والمتوسطة وما يعرف بمشاريع ريادة الأعمال الشبابية مجالاً حيوياً للاقتصاد الليبي حيث تحمل هذه المشاريع إمكانيات كبيرة لرفع معدلات نمو الاقتصاد الوطني وإعطاء القطاع الخاص دور مهم في تنويع مصادر الدخل وتخفيف العبء على الخزينة العامة للدولة. إلا أنه بلا شك تواجه هذه المشروعات تحديات كثيرة يجب عليها أن تتجاوزها لتؤسس لبداية سليمة وثمررة. ولعل أحد أهم هذه التحديات هو توفر أدوات التمويل المناسبة لهذه المشروعات. هذه الورقة تسعى لعرض أحد المنصات التمويلية الرائدة والمعروفة باسم التمويل الأصغر (Microfinance) والتي تشكل فرصة مناسبة جداً لتمويل أصحاب أفكار مشروعات صغرى لا تؤهلهم جدارتهم الائتمانية الحصول على أحد أدوات التمويل التي توفرها البنوك والمؤسسات المالية التقليدية. وبالتالي خروجهم من دائرة الفقر والاستهلاك إلى وحدات اقتصادية نشطة تساهم في عملية الإنتاج والعمل.

منهج البحث:

تقوم هذه الدراسة باتباع منهج الوصف التحليلي حيث تتعرض الدراسة في البداية لمفهوم التمويل الجزئي وبداياته إضافة إلى نبذة عن النماذج المختلفة لعمل مشروعات التمويل الجزئي وطرق تنفيذها للتغلب على مشاكل الجدارة الائتمانية والتعثر في سداد الديون.

واقع الشركات الصغرى والمتوسطة في ليبيا :

البيانات الحكومية والرسمية الخاصة بالشركات الصغرى والمتوسطة شحيحة وتكاد تكون منعدمة. إلا أن بعض التقديرات تشير إلى أن مساهمة هذه الشركات في الناتج المحلي الإجمالي لا تتجاوز 5٪. لكن بالنظر للأرقام يمكن أن نستنتج أن هذا الرقم قد يكون أقل من الواقع. فإذا علمنا أن مساهمة القطاعات غير النفطية محدودة جداً حيث قطاع التصنيع صغير ومتعثر لا يمثل سوى حوالي 3.2٪ من الناتج المحلي الإجمالي في 2012، وقطاع البناء أقل من 2٪ من الناتج المحلي الإجمالي وقطاع العقارات بحوالي 5٪

3 Bray John, "The role of private sector actors in post-conflict recovery", Conflict, Security & Development, 26-1, (2009)9:1, DOI: 14678800802704895/10,1080

من الناتج المحلي الإجمالي⁴ إلى جانب مساهمة بسيطة للقطاع الزراعي والمالي. وإذا وضعنا في الحسبان أن هذه القطاعات غير النفطية تمثل مزيج من مؤسسات القطاعين العام والخاص، وأن القطاع الخاص تمثل جزء مهم منه مؤسسات كبرى فإن الحصة المتبقية للشركات الصغرى والمتوسطة قد تبدو متواضعة جداً.

تُعد تجارة الجملة والتجزئة، التي تبلغ حوالي 4% من إجمالي الناتج المحلي، أكبر وأكثر المجالات ديناميكية في القطاع الخاص وتضم أكبر عدد من الشركات، والتي غالباً ما تكون شركات صغيرة ومتناهية الصغر⁵.

هذه التقديرات إذا ما قورنت بوضع الشركات الصغرى والمتوسطة عالمياً حيث تشكل أكثر من 50% من الناتج المحلي الإجمالي وتوفر أكثر من 60% من فرص العمل. تعتبر هامشية لا تكاد تذكر وقد تشي بعدم قدرتها على التطور والنمو في ليبيا، وفقاً لتقارير أخرى إحصائية للأعمال أعدت في 2006 فإن عدد الشركات العاملة هو حوالي 117 ألف وحوالي 30% من العاملين في القطاع الخاص من غير الليبيين، متوسط عدد العاملين في هذه القطاعات هو 2,5 إذا استثنينا قطاع الفنادق الذي يشغل في المتوسط 35 عامل. أكثر من 80% من الأعمال مملوكة لأفراد أو عائلات. هذه الأرقام تشير بوضوح أن ما يمكن اعتباره قطاع الشركات الصغرى والمتوسطة تسيطر عليه في الأغلب شركات متناهية في الصغر أو ما يعرف ب Micro-Enterprise وهي شركات تنشأ بدافع الحاجة الملحة وتفتقر إلى وسائل التمويل والنمو في الغالب لا تخلق فرص عمل. القيمة المضافة للعامل حسب التقرير في المتوسط هو 7 آلاف دينار ليبي في قطاع الخدمات و 15 ألف في قطاع تجارة التجزئة⁶.

مما سبق ذكره يمكننا أن نقول أن من أولويات دعم سوق الشركات الصغرى والمتوسطة يكمن في دعم الجزء الأكبر المكون من شركات متناهية في الصغر وتوفير البنية التحتية التي تضمن استمرارها وانتقالها إلى طور الشركات الصغرى حيث تكون أكثر قدرة على الإنتاج والمساهمة في الاقتصاد الوطني. والبنية التحتية المعنية هنا هي كل ما يشكل أسس لاستمرار ونمو هذا المجال بصورة سليمة ابتداء من التشريعات والسياسات الحكومية. وتوفير مجال مناسب للتمويل والائتمان. إلى تطوير شبكات الاتصال والطرق والمواصلات التي تسهل انجاز الأعمال خصوصاً في

4 OECD (2016), SMEs in Libya's Reconstruction: Preparing for a Post-Conflict Economy, The Development Dimension, OECD Publishing, Paris, PP.24.

5 Calice, P., et al., Simplified Enterprise Survey and Private Sector Mapping: Libya 2015, World Bank Group, (2015) Washington, DC.

6 OECD, SMEs in Libya's Reconstruction, PP.26

المناطق الأكثر ضعفا وتهميشا.

بحسب دراسة أخرى⁷ رصدت واقع الشركات الصغرى والمتوسطة في ليبيا للفترة بين 2009 و 2014 فإن عدد المشروعات الصغرى والمتوسطة في القطاع الصناعي شكلت نسبة 35.6% من إجمالي الشركات الصغرى والمتوسطة. ووفرت فرص عمل لحوالي ألفين عامل، المشروعات العاملة في القطاع الخدمي مثلت 52.4% وتوفر فرص عمل لعدد يزيد عن الثلاثة آلاف عامل بقليل. أما القطاع الزراعي فقد بلغ حجم هذه المشروعات 12% فقط من إجمالي المشاريع، وتوفر فرص عمل لأقل من خمسمائة عامل ويتبين من ذلك بحسب الدراسة المذكورة تركيز المشروعات الصغرى والمتوسطة في القطاع الخدمي، يليها القطاع الصناعي ثم القطاع الزراعي.

تحدي التمويل:

ولعل أحد أهم هذه التحديات هو توفر أدوات التمويل المناسبة لهذه المشروعات. فعلى الرغم من وجود مبادرات عديدة لتمويل الشركات الصغرى والمتوسطة في ليبيا مثل المصرف الزراعي الذي منح قروضا زادت عن التسعمائة مليون دينار ليبي حتى عام 2005 و صندوق التحول للإنتاج الذي منح قروضا بقيمة 30 مليون دينار والمصرف الريفي الذي منح قروضا بلغت منذ تأسيسه 2002 وحتى عام 2012 أكثر من 600 مليون دينار ومصرف التنمية وغيرها من المبادرات التمويلية المختلفة. إلا أن العديد من المشاكل حالت دون تحقيق تمويل شامل ومستدام مثل غياب ضمانات كافية وعدم وجود بيانات وسجلات محاسبية وعدم توفر قاعدة بيانات لاحتياجات المناطق الليبية من المشاريع وغيرها من المعوقات التي لا يسع المقام لذكرها⁸.

هذه الورقة تسعى لعرض أحد المنصات التمويلية الرائدة والمعروفة باسم التمويل الأصغر أو (الجزئي) بحسب ترجمات أخرى (Microfinance)، خصوصا وأن سوق الشركات الصغرى والمتوسطة يتكون الجزء الأكبر منه من شركات متناهية في الصغر كما سبق وأن ذكرنا. حيث يعتبر التمويل الأصغر من أنسب أدوات التمويل لهذا النوع من الشركات. فهي تساعد على تأهيلها إلى شركات مستقرة أكثر استدامة وقدرة على النمو.

أصبح الاعتراف بالتمويل الأصغر أو (الجزئي) (Microfinance) كأداة فعالة وكفؤة

7 فوزي رحاب، عبدالرازق الفراح، «دور المصارف والمؤسسات المالية في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا»، مجلة دراسات الإنسان والمجتمع، العدد الثامن، (2019).

8 المصدر السابق.

للتخفيف من حدة الفقر وإحداث التنمية الاجتماعية والاقتصادية توجها عالمياً، ووضعته الأمم المتحدة ومجموعة الدول الثماني على جداول أعمالها. ونال اهتمام برامج المسؤولية الاجتماعية عند المستثمرين والمؤسسات الدولية حيث يهدف التمويل الأصغر في المقام الأول إلى مساعدة الفقراء على أن يحققوا الاستقلال الاقتصادي والأمن الاجتماعي. حيث شهدت الأسواق الناشئة نموا ملحوظا للتمويل الأصغر حيث بلغ متوسط النمو السنوي بين عامي 2004 و 2008 حوالي 39٪ ما يعني 60 مليار دولار من الأصول الإجمالية بنهاية 2008 وذلك وفقا لبيانات من مركز تبادل المعلومات حول التمويل الأصغر (ميكس)⁹.

المفهوم المحوري والأساسي الذي يقوم ويؤسس عليه التمويل الأصغر، كما أوضح الحائز على جائزة نوبل د. محمد يونس، هو أن الائتمان هو حق أساسي من حقوق الإنسان¹⁰. حيث تعزف البنوك التجارية والمؤسسات المالية التقليدية على تقديم منتجاتها وأدواتها المالية للفقراء على أنهم لا يتمتعون بالجدارة الائتمانية بسبب ارتفاع مخاطر التخلف عن السداد وعدم وجود ضمانات؛ ونتيجة لذلك، تم تطوير التمويل الأصغر لتلبية هذا الحق الأساسي من حقوق الإنسان، حيث يقوم بتوظيف وتوجيه فرص التمويل بشكل فعال للوصول إلى نطاق أوسع من الفقراء الذين لا يستطيعون عادة الوصول إلى هذه الأموال. ووفقا لهذا المنطلق أسس محمد يونس بنك جرامين (Grameen Bank) في بنغلاديش في السبعينيات كحل للتمويل طوره لتلبية ما بات يعرف بالشمولية المالية في تمويل أولئك الفقراء الذين لا يمثلون لمعايير الجدارة الائتمانية المناسبة التي حددها مقدمو التمويل التقليديون. وانتشر بنك جرامين في حوالي 30 بلدا حيث يُعتقد على نطاق واسع أنها اللاعب الرئيسي في تسليط الضوء على الإمكانيات الهائلة للتمويل الأصغر في القضاء على الفقر وإحداث التنمية¹¹.

يُعرّف التمويل الأصغر على أنه «توفير الخدمات المالية للعملاء ذوي الدخل المنخفض بما في ذلك العاملين لحسابهم الخاص»¹² كما يُعتبر «ابتكاراً مالياً رئيسياً في توفير

9 شين، غريغ، ستيفن راسموسين، زافيير رايلي. «النمو ومواطن الضعف في مجال التمويل الأصغر». مذكرة مناقشة مركزة رقم 61. واشنطن العاصمة: المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، فبراير 2010.

10 Rahman, A. R. A., & Rahim, A. "Islamic microfinance: a missing component in Islamic banking". Kyoto Bulletin of Islamic Area Studies, 53-38 (2007), (2)1.

11 Beatriz Armendáriz de Aghion, Jonathan Morduch, The Economics of Microfinance, MIT Press, 2005, PP.14

12 Joanna Ledgerwood, Microfinance Handbook: An Institutional and Financial Perspective, World Bank Group, (Online) <http://documents.worldbank.org/curated/en/347491468326386001/Microfinance-handbook-an-institutional-and-financial-perspective>, (2000), PP.1.

الوصول إلى الائتمان بدون ضمانات إلى الفقير.¹³ على الرغم من أن التمويل الأصغر له ميزات أخرى إلى جانب الائتمان ، إلا أنه يمثل صفته النهائية ، وبالتالي ستتبنى هذه الورقة مفهوم «التحويل الفعال للأموال للوصول إلى نطاق أوسع من الفقراء الذين لا يملكون ضمانات في محاولة للشمول المالي.»

شهدت الثمانينيات والتسعينيات تحسناً في جميع أنحاء العالم وأظهرت أن تمويل الفقراء أمر ليس من الصعب تحقيقه ، كما أعلن الأمين العام للأمم المتحدة أن عام 2005 هو العام الدولي للائتمان الأصغر ؛ إلا أنه يبدو أن التخفيف من حدة الفقر ليس مهمة سهلة ، فوفقاً لويلسون¹⁴ (2007) ، فإن القضاء على الفقر هو رحلة استكشافية معقدة حيث تلعب العوامل الاجتماعية دوراً جوهرياً ، بما في ذلك التمييز ونقص المعرفة الذي يستمر من جيل إلى جيل.

يتم تصنيف الفقراء من قبل المؤسسات المالية الرئيسية ومقدمي الائتمان على أنهم غير مؤهلين للائتمان بسبب مخاطر التخلف عن السداد العالية ونقص الضمانات ؛ وهذا الحرمان من وصول الفقراء إلى أدوات وفرص التمويل التقليدية ، يعرقلهم بشكل منهجي عن تطوير إمكاناتهم ؛ وبالتالي ، إلزامهم بالدوران في دائرة لا متناهية من الفقر والوهن ، ومن خلال «توفير منتجات وخدمات التمويل الأصغر المناسبة للفقراء بطريقة مستدامة يساعد على خفض مستويات الفقر»¹⁵ يمكن توفير فرص حقيقية للخروج من هذه الدائرة.

يعتبر الإقراض الجماعي سمة رئيسية للتمويل الأصغر ، حيث يشارك الأشخاص الذين لديهم الاحتياجات المالية في تكوين مجموعة تتراوح من ثلاثة إلى خمسة أشخاص وقد تصل إلى خمسين في بعض البرامج ، وتعمل هذه المجموعات كضمان

اجتماعي لتلبية احتياجاتهم والتزام متضامن لسداد التمويل المتحصل عليه ، فعلى الرغم من أن منح القرض لكل عضو في المجموعة يكون بشكل مستقل ، فإن المجموعة بأكملها مسؤولة عن سداد القرض ، ما يشكل مراقبة متبادلة بين أفراد المجموعة ويفرض ضغط الأقران على بعضهم البعض حيث يعطى التمويل على دفعات صغيرة بشرط إذا حدث تقصير من أحد أعضاء المجموعة في السداد ستحرم المجموعة بأكملها

13 Hassan M. Kabir, "An Integrated Poverty Alleviation Model Combining Zakat, Awqaf and Microfinance", The Seventh International conference - The Tawhidi Epistemology: Zakat and Waqf Economy, Bangi/ Malaysia, Institut Islam Hadhari, Universiti Kebangsaan, 2010, 270.PP.

14 Wilson, R (2007). "Making development assistance sustainable through Islamic microfinance". International Journal of Economics, Management and Accounting, 15(2).

15 Mohammed Obaidullah, Introduction to Islamic Microfinance, India, IBF Net (P) Limited, (2008), 1.PP.

من تلقي دفعة ثانية من القرض مما يؤدي إلى وجود التزام مشترك ، وبالتالي تقليل تكاليف المعاملات المتعلقة بالمراقبة وتقليل مخاطر التخلف عن السداد¹⁶.

تطوير رأس المال البشري سمة رئيسية أخرى لتطبيقات التمويل الأصغر ، حيث طورت معظم مؤسسات التمويل الأصغر كشرط مسبق لتلقي الخدمات المالية برامج تدريبية مختلفة تتناول مهارات إدارية ومالية أساسية لريادة الأعمال إضافة إلى برامج تعليمية تتناول مهارات سلوكية وقواعد أخلاقية واجتماعية متنوعة تشكل اطار ضروري للمشاريع المراد تنفيذها¹⁷.

بالإضافة إلى نموذج بنك جرامين ، تعمل العديد من مبادرات التمويل الأصغر المختلفة في العالم، أحد هذه النماذج يعرف ببنك القرية. حيث يقوم نموذج بنك القرية بتأسيس بنوك قروية فردية تتكون من ثلاثين إلى خمسين عضواً برأس مال خارجي من وكالات حكومية أو خيرية دولية كانت أو محلية يزود به البنك ليقوم بدوره في تسهيل القروض للأعضاء المؤسسين الذين يسددون التزاماتهم على فترات أسبوعية ، وتنطوي العملية على سداد القروض للوكالة المنفذة للحصول على الحق في التمويل اللاحق ، تستمر هذه العملية جنباً إلى جنب مع مخطط خصم مدخرات صغيرة من هذه القروض ومع تراكم هذه المدخرات وفقاً للخطة المطبقة يصل المشروع في نهاية المطاف إلى استقلال البنك القروي وتجميع رأس ماله الخاص به ، هناك أيضاً نموذج الاتحاد الائتماني الذي يعتمد على مجموعة من الأعضاء المرتبطين بنقابات مهنية وتقوم على التضامن المتبادل ، كذلك تعد مجموعات المساعدة الذاتية التي تعمل في الهند مع نهج مماثل لنموذج البنوك القروية حيث تتم معالجة وتوزيع القروض من خلال القرارات الديمقراطية للأعضاء¹⁸ مثلاً آخر من بين أمثلة أخرى عديدة على برامج التمويل الأصغر المطبقة.

من جهة أخرى لاتخلو الدراسات المتعلقة بالتمويل الجزئي من انتقادات للمشروع والتنبية إلى مشاكل عديدة من وجهة نظر أصحابها. حيث يشير حبيب أحمد في دراسة له¹⁹ إلى عدد من القيود التي تواجه مؤسسات التمويل الأصغر ، على وجه الخصوص ، حيث تكمن المشكلة الأولى في تحويل استخدام القروض المقدمة من

16 Aghion & Morduch The Economics of Microfinance. PP.16.

17 Habib Ahmed, "Frontiers of Islamic Banks: A Synthesis of the Social Role and Microfinance", The European Journal of Management and Public Policy, Belgrade, ECPD, C.III, NO:2004) ,1), PP.122.

18 Obaidullah, Introduction to Islamic Microfinance, PP.8-6

19 Habib Ahmed, "Frontiers of Islamic Banks", PP.135.

البنك من عرضها الإنتاجي إلى غرض استهلاكي قد يزيد من مخاطر التخلف عن السداد ؛ إلى جانب زيادة معدل التخلف عن السداد ، ترى هذه الورقة بأنها قد تحول العملية برمتها عن هدفها الأساسي ، وهو زيادة دخل الفقراء وازدهارهم وانتقال شركاتهم المتناهية في الصغر إلى شركات صغرى ومتوسطة قادرة على الانخراط في أنشطة إنتاجية. المشكلة الثانية التي ذكرها أحمد²⁰ في دراسته هي الجدوى المالية والاقتصادية لمؤسسات التمويل الأصغر حيث يدعي أن الدراسات الحديثة تثبت أن معظم مؤسسات التمويل الأصغر لا تحقق أرباحاً نتيجة التكلفة المرتفعة لعملياتها التشغيلية. هذه المشكلة قد تدعم ادعاء هذه الدراسة - من بين أسباب أخرى ستتم مناقشتها في الوقت المناسب - بأن تشغيل أنشطة التمويل الأصغر في نظام غير هادف للربح قد يكون أكثر ملاءمة وتوافقاً للمشاكل الأخرى والتي تبرز مشكلة المعلومات غير المتماثلة ومشكلة البنية التحتية الضعيفة والتي من شأنها أن تثير مخاوف بشأن مسألة ارتفاع تكاليف المعاملات المتعلقة بعمليات البحث والمراقبة، فضلاً عن تكاليف التدريب وإعداد العملاء لتلقي القرض كجزء من الخدمات الاجتماعية الوسيطة في عملية التمويل الأصغر.

لا يشمل التمويل الأصغر ضمن مجموعته المستهدفة أولئك الذين هم في الغالب بحاجة إلى الأمن الغذائي والصحي ؛ ولكنه يشمل بدلاً من ذلك أولئك الذين يعيشون عند حدود خط الفقر ولديهم مهارات تنظيم المشاريع مع عدم وجود إمكانية الوصول إلى التمويل الرسمي²¹. لكن؛ قد يكون امتلاك مهارة تنظيم المشاريع شرطاً يحرم الأشخاص الذين يفتقرون إلى هذه المهارات من فرصة الحصول على منزل مناسب وتعليم ورعاية صحية ومجموعة واسعة أخرى من الخدمات المالية من أجل تحسين نوعية حياتهم ، وهو شرط قد يجادل البعض أنه يتعارض مع مبدأ تحقيق تمويل أكثر شمولية وعدالة. ولعله من المفيد استخدام الزكاة لتأمين ما يعرف بشبكة الأمن الاجتماعي لتأهيل أولئك الذين يعيشون تحت خط الفقر وتلبية احتياجاتهم الأساسية حتى يصبحوا قادرين على الاستفادة من برامج التمويل الأصغر.

التمويل الأصغر باستخدام الأدوات المالية الإسلامية

التمويل الأصغر الإسلامي يشكل ميزة جاذبة في المجتمع الليبي باعتباره مجتمع محافظ ولا يفضل بالعموم استخدام أدوات الاقتراض المالية التقليدية التي تقوم على الفائدة، إن مفهوم التمويل الإسلامي الحديث انطلق من تحريم الربا في القرآن

، حيث المنطق وراء هذا الحظر وفقاً للدكتور يوسف القرضاوي هو أن المال لا يولد المال والعمل والجهد شرط أساسي من أجل توليد المال²². خلال العقود الأربعة الماضية ، تم تطوير طرق بديلة لتلبية الاحتياجات المالية الغير ربوية ، وذلك باستخدام عقود تجارية تقليدية لابتكار منتجات مالية حديثة تشكل فيها الأصول الحقيقية والاستثمار ومبادئ مشاركة الربح والخسارة ، ومشاركة المخاطر بما فيهن مخاطر الملكية، السمات الرئيسية والاطار المؤسس للتمويل الإسلامي.

عقود التمويل الإسلامي وطرق عمل المؤسسات المالية الإسلامية ليس من صلب هذا البحث، إلا أنه قد يكون من المفيد ذكر موجز بسيط للعقود المالية الإسلامية الرئيسية التي تستخدمها مؤسسات المالية الإسلامية:

1. المرابحة والمرابحة للأمر بالشراء: تعرف وفقاً للملحق ب لمعيار المحاسبة المالية رقم 2 الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) بأنه البيع الذي يتفاوض بشأنه طرفان ويطلب بمقتضاه الأمر من المأمور شراء سلعة لنفسه، ويعد الأمر المأمور بشرائها منه وتربيعه فيها. على أن يعقد بيعاً بعد تملك المأمور للسلعة.

2. السلم: عرف ملحق ب لمعيار المحاسبة رقم 7 الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) «شراء أجل في الذمة بثمن حاضر بشروط خاصة» أو «بيع عاجل بأجل». بعبارة أخرى بيع سلعة للتسليم المؤجل في مقابل الدفع الفوري حيث تكون السلعة زراعية في الغالب.

3. الإجارة المنتهية بالتملك: حسب ملحق ه لمعيار المحاسبة رقم 8 الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) يعرف هذا العقد بأنه «إجارة تنتهي بتملك المستأجر الموجودات المؤجرة»

4. القرض الحسن: وهو القرض بغير فائدة ربوية ويقتصر السداد على المبلغ الأصلي للقرض فقط.

5. المضاربة: عرف ملحق ه لمعيار المحاسبة رقم 3 الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) المضاربة على أنها شركة في الربح بين المال والعمل. وتنقسم بين أرباب الأموال (المستثمرين) والمضارب (المصرف) وتقسّم الأرباح حسب الاتفاق، ويتحمل رب المال الخسارة إلا في حالة تعدي وتقصير المضارب.

22 يوسف القرضاوي: فوائد البنوك هي الربا المحرم. القاهرة، دار الصحوة للطباعة والنشر. (1994).

من بين العقود المذكورة آنفاً وغيرها من العقود التي لم تذكر كعقد الاستصناع وعقد المشاركة، التي تمثل أساس الأدوات المالية للمؤسسات المالية الإسلامية الحديثة يمثل عقد المراجعة للأمر بالشراء أكثر من 70٪ من العقود المستعملة في حوالي 126 مؤسسة من مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية العاملة في أكثر من 14 دولة²³ ما يمثل نقطة ضعف ومعرض انتقاد لكثير من الباحثين. حيث تفتقر هذه المؤسسات للتنوع في منتجاتها المالية لتناسب الحاجات المختلفة للمستفيدين المحتملين من التمويل الأصغر. خصوصاً في المجتمعات الزراعية حيث يعتبر بيع السلم أكثر مناسبة.

يذكر أحمد²⁴ ما اعتبره من وجهة نظره بعض الاختلافات المهمة بين التمويل الأصغر الإسلامي والتمويل الأصغر التقليدي، اثنان على وجه الخصوص منها يعتبران اختلافات تستحق التركيز عليها، الفرق الأول هو المجموعة المستهدفة من التمويل، حيث أن النساء هن الأكثر استهدافاً من قبل التمويل الأصغر التقليدي من أجل تمكينهن وزيادة مشاركتهن بين القوى العاملة. هذا الاستهداف المخصوص للمرأة قد أثار عدد المشاكل²⁵ الاجتماعية والاقتصادية والتوتر والعنف الأسري مع ارتفاع معدل الطلاق خصوصاً في المجتمعات القروية الصغيرة حيث يكثّر عملاء هذه المؤسسات المالية، بينما تقديم منتجات مالية على أساس أسري يخلق بيئة اجتماعية سليمة حيث كل من الرجل والمرأة شريكان في العملية الانتاجية والاقتصادية يمكن لأفراد الأسرة أن يتعاونوا هو نهج أفضل²⁶ خصوصاً في المجتمع الليبي حيث مكانة الأسرة تقع في صلب قيمه، وبالتالي فإن التمويل الأصغر الإسلامي يستهدف الأسرة في الغالب من أجل خلق بيئة صحية من التضامن والرعاية. أما الاختلاف الثاني يتعلق بنوع الائتمان المقدم، حيث أن التحويلات النقدية التقليدية للتمويل الأصغر تخلق مشكلة حيث يتم تحويل استخدام القروض المقدمة من البنك من غرضها الإنتاجي إلى غرض استهلاكي، بعكس التمويل الأصغر الإسلامي الذي يشمل السلع والأصول، وبالتالي ضمان استخدام الأموال في عمليات الإنتاج.

23 Karim, Nimrah, Tarazi, Michael, & Reille, Xavier. (2008). Islamic Microfinance: An Emerging Market Niche (Focus Note 49.). Retrieved from Washington, D.C: CGAP: <https://www.cgap.org/research/publication/islamic-microfinance-emerging-market-niche>

24 Habib Ahmed, "Financing Microenterprises: An Analytical Study of Islamic Microfinance Institutions", Islamic Economic Studies, NO:2002, (2).

25 Kaleem, A., & Ahmed, S.. "The Quran and poverty alleviation: A theoretical model for charity-based Islamic microfinance institutions". Nonprofit and Voluntary Sector Quarterly, 428-409 (2009), (3)39, doi: 0899764009332466/10,1177

يرى بعض الباحث²⁷ أن تمويل أصحاب المشاريع الصغرى من خلال البنوك الإسلامية وذلك بتأسيس أقسام فرعية للتمويل الأصغر ضمن هيكلية البنك بدلاً من مؤسسات التمويل الأصغر المتخصصة المستقلة سيكون أكثر توافقاً وقابلية للاستمرار اقتصادياً، حيث يمكن بذلك توفير التكاليف الثابتة (الإيجارات، والمرافق، وما إلى ذلك) باستخدام الفروع الحالية للبنك الإسلامي، بالإضافة إلى أنها لن تتطلب مجموعة كاملة من المهنيين على أعلى مستوى نظراً لتواجدهم أساساً في إدارة البنك الإسلامي مما يقلل من تكاليف التشغيل أيضاً. ويلسون اقترح²⁸ من جهته نموذج الوكالة الذي يحاكي النموذج المستخدم على نطاق واسع في برامج التكافل الإسلامي كآلية لعمل التمويل الأصغر الإسلامي، في هذا النموذج يحق للمشاركين فقط الحصول على مدفوعات مالية من الصندوق، في مقابل مدفوعات للصندوق يدفعها المشاركون بموجب عقد التبرع. ويشبه هذا النموذج الاتحادات الائتمانية حيث يقوم على مبدأ التكافل والتضامن وتتولى هيئة إدارية الإشراف وتشغيل البرنامج، في مقابل أن تتقاضى أجراً ثابتاً على إدارتها. ومن أجل منع استنزاف الأموال، حيث أن تبرعات المشاركين لا تكفي لمنح الائتمان للجميع في وقت واحد. من الضروري وجود آلية تنظم تحديد أولويات من يمكنه استخدام خدمات الائتمان أولاً، وهذا يثير مسألة الشفافية في إظهار كيفية تخصيص الأموال لضمان عدم انحراف الإدارة واستغلالها لموقعها والتأكيد أنها تتعامل مع جميع المشاركين بإنصاف ومساواة، ولذلك يقترح أن يكون تقييم برامج وخطط الأعمال التي يقدمها المشاركون هي المعايير الرئيسية في تحديد أولويات من يمكنه استخدام مستحققاتهم أولاً، على أن تعطى فرصة أخرى لأولئك الذين لم تجتز مشاريعهم التقييم لكي يعدلونها ويقدموها في تاريخ لاحق يحدد مستقبلاً.

وفقاً لنموذج الوكالة المقترح فإن تمويل البرنامج يكون من خمسة مصادر:

1. تبرعات من المشاركين في مقابل منحهم امتيازات العضوية.
2. رسوم الطلب عند التقدم للحصول على الدعم المالي.
3. إعادة سداد الأموال التي حصل عليها المشاركون عند استحقاقها.
4. الإعانات سواء من جهة مانحة أو من صندوق الزكاة.
5. الدخل الناتج عن استثمار الإدارة الأصول المالية المحتفظ بها في صندوق البرنامج

27 Habib Ahmed, "Frontiers of Islamic Banks", PP.129.

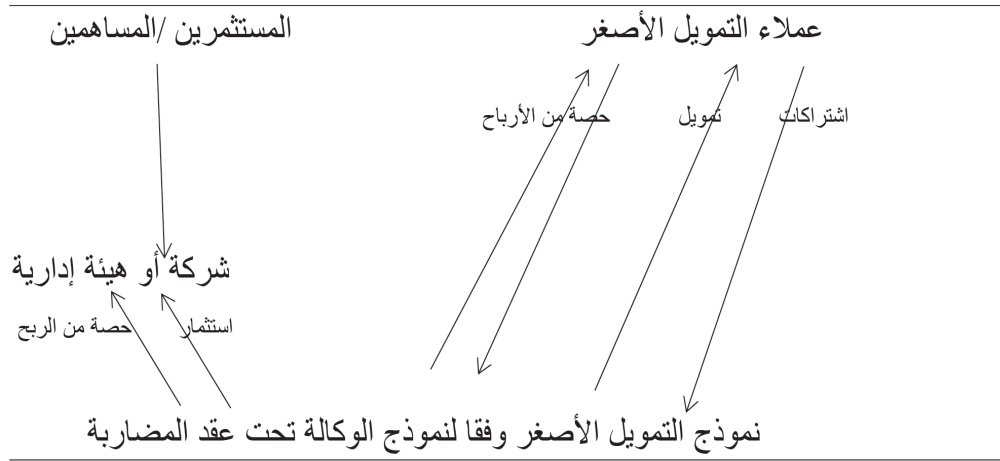
28 Wilson, R. (2007). "Making development assistance sustainable", PP.203.

في أدوات استثمارية منخفضة المخاطر مثل الصكوك الإسلامية.

بالطبع هذا النموذج يثير العديد من القضايا التي تحتاج إلى إعادة النظر، بدءاً من غموض المعايير التي تحكم عملية اختيار المتقدمين لتلقي خدمات الائتمان المالي مما يثير مخاوف بشأن استغلال الإدارة للمشاركين؛ استدامة رأس مال الصندوق هي قضية أخرى، بالإضافة إلى أن الأسئلة المتعلقة بكيفية التخفيف من مخاطر التخلف عن السداد لم تتم الإجابة عليها ولم يتم طرحها في المقام الأول.

الشكل التالي يوضح الخطوط العريضة لهذا النموذج المقترح:

شكل 1: نموذج الوكالة



المصدر: “Concerns and misconceptions in the provision of takaful,” in Sohail Jaffer, [editor] Islamic Insurance: Trends, Opportunities and the Future of Takaful, Euromoney Books, London, 2007, p. 78. (Wilson, 2007, p. 211)

الزكاة :

الأهداف الاجتماعية للتمويل الإسلامي تمنح المجال المالي الإسلامي فرصة حقيقية ليكون بمثابة منصة فعالة للخدمات المالية للفقراء، وهي حجة قدمها باحثون معاصرون²⁹، مؤكدين على قيمة استخدام أموال الزكاة في منصة التمويل الأصغر³⁰ ومع ذلك، فإن حساسية الزكاة كمفهوم ديني تناولته أدبيات ونصوص

29 Asyraf Wajdi Dusuki, “Banking for the Poor: The Role of Islamic Banking in Microfinance Initiatives”, Paper presented at the 2nd Islamic Economic Conference (iECONS2007), Kuala Lumpur, Malaysia: (2007).PP.12

30 Qurra-Tul-Ain Butt, “Integrating Model of Religious and Corporate Charities in Islamic Microfinance Institutions

علمية وفكرية يتطلب مناقشة شاملة فيما يتعلق بمدى ملاءمته للاستخدام داخل مثل هذه المنصة التي لم يتم تحقيقها بشكل صحيح على حد علمنا حتى الآن.

التمويل الأصغر - على الرغم من مناهجه المختلفة - متفق بشكل عام على الغاية والهدف المتمثل في تمكين المعوزين وتجنبهم أسوأ آثار الفقر من خلال إتاحة الأدوات والموارد المالية، وتأمين وصولها إلى الفقراء³¹، كذلك فإن الفقير هو المستهدف الأول والأصلي من تخصيص وتوزيع الزكاة وفقاً للقرضاوي³²، على الرغم من إدراكه وجود أهداف أخرى للزكاة، إلا أن هذه الأهداف الأخرى لا تقوض ولا تتعارض مع المتلقي الأصلي لأموال الزكاة ألا وهو الفقير والمسكين، لا شك أن هذا التلاقي بين الزكاة والتمويل الأصغر على مستوى الهدف الرئيسي لا يعد قاعدة كافية لمناسبة استخدام الزكاة كمصدر مالي لهذه المؤسسات، فالزكاة ليست مجرد شكل من أشكال الصدقة، بل يشكل نظاماً كاملاً يتم فيه تحديد مصارف التوزيع، وقد كتبت مؤلفات ونصوص لا يمكن حصرها من قبل المدارس والمذاهب الفقهية الإسلامية على مر القرون تتناول شروط الأهلية للزكاة والمبادئ والأساليب التي يحكم تحصيلها، وغيرها من التفاصيل الدقيقة التي تؤطر وتحدد عمل مؤسسة الزكاة، وعليه فإن استخدام أموال الزكاة ضمن هذه المنصة التمويلية يجب أن يتلاقى على المستوى التنفيذي أيضاً، وهو ما يحتاج إلى بحث جماعي يقع على عاتق هيئة علمية تضم مجموعة من المختصين في مجالات متعددة على رأسها فقهاء واقتصاديين، للوصول إلى خلاصات يمكن البناء والمراكمات عليها بصورة علمية مثمرة.

ولكن بغض النظر عن الجدل السابق حول مناسبة استخدام أموال الزكاة من عدمه في منصة التمويل الأصغر، قد توجد طرق لدمج الزكاة بشكل لا يخرج عن مصاريف الزكاة التقليدية ويعطي التمويل الأصغر الإسلامي في نفس الوقت إمكانية مهمة وصفة تميزه عن المؤسسات التقليدية الأخرى، وهي تلبية الاحتياجات الأساسية للفقراء الذين يفقدون الأمن الغذائي وتعوزهم أبسط الاحتياجات الأساسية من مسكن وملبس وخدمات صحية وغيرها، حيث يشكل الفقراء والمساكين المصروف الأول من مصارف الزكاة بنص القرآن واتفاق الفقهاء، وذلك عن طريق تأسيس ما يعرف بـ «شبكات الأمان الاجتماعي» باستخدام صناديق الزكاة الإسلامية وتأمين الحاجيات الأساسية لهذه المجموعة، وبالتالي تصميم المرحلة الأولى من برنامج

for Poverty Reduction", Journal of Business & Financial Affairs, No:2017), 4), PP. 2.

31 Deepali Pant Joshi, Micro-finance Initiatives for Equitable and Sustainable Development In Social Banking: Promise, Performance and Potential (pp. 2006) (185-146) Foundation Books.

32 يوسف القرضاوي، مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام، بيروت، مؤسسة الرسالة للنشر، (1985)، 65.

التمويل الأصغر التي تعمل على تأهيل هذا الصنف من الفقراء المدقعين ونقلهم لمستوى يكونون فيه أكثر استعداداً لتلقي التمويل المناسب واستكمال برامج التمويل الأصغر³³. ومن الممكن بهذا الشكل أن يمثل إنشاء «شبكات الأمان الاجتماعي» هذه عن طريق دمج أدوات الزكاة والجمعيات الخيرية مع التمويل الأصغر، حلاً يضمن عدم انحراف البرنامج وأدوات التمويل التي يقدمها إلى الأنشطة الاستهلاكية بدلاً من الأنشطة الإنتاجية المثمرة، وعليه يعمل على تقليل مخاطر التخلف عن السداد كواحدة من مشاكل التمويل الأصغر التي ذكرت آنفاً في هذه الورقة.

مصرف الغارمين قد يمثل جانباً آخر لاستخدام أموال الزكاة في منصة التمويل الأصغر. حيث من الممكن استخدام أموال الزكاة لعملاء التمويل الأصغر الذين تعثرت مشاريعهم ولم يعد بمقدورهم سداد ما عليهم من مستحقات، وبالتالي يشكل الزكاة أداة مهمة للتحوط من مخاطر عدم السداد التي قد تكثر في مؤسسات التمويل الأصغر. إلا أن هذا النوع من الاستخدام يجب أن يخضع لإجراءات رقابية صارمة لضمان عدم إساءة استخدام أموال الزكاة.

قد يبرز اتجاه آخر للنقاش حول استخدام الزكاة لتمويل مؤسسات الأصغر. ألا وهو الإجابة على التساؤل الذي قد يتبادر إلى ذهن الكثير وهو: هل يمكن لصندوق الزكاة أن يوفر أموال مستدامة من ناحية، وكافية من ناحية أخرى بحيث تشكل مصدراً مهماً للتمويل الأصغر وقادراً على علاج مسألة الفقر والحاجة إلى التمويل؟ قام بعض الباحثين بمحاولة تقدير تحصيل أموال الزكاة، فمثلاً يؤكد منذر قحف³⁴ على العدالة الاجتماعية والاقتصادية التي يمكن تحقيقها من خلال الزكاة أو ما يسميه عدالة توزيع الزكاة. وفي ضوء هذا المفهوم، قام بتحليل الأموال الخاضعة للزكاة في الفقه الإسلامي، وصنفها إلى ثلاث فئات رئيسية. ثم قدر نسب تحصيل هذه الأموال حسب كل فئة كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول 1: نسبة عائدات الزكاة المقدرة إلى الناتج المحلي الإجمالي في دول إسلامية مختارة

33 Obaidullah, Introduction to Islamic Microfinance, PP.10.

34 Monzer Kahf, "Zakat: Unresolved Issues in the Contemporary Fiqh", Journal of Islamic Economics, NO;1 (1989): PP.3.

الدول	Z1	Z2	Z3
مصر	2.0	3.9	4.9
اندونيسيا	1.0	1.7	2.0
باكستان	1.6	3.5	4.4
قطر	0.9	3.7	3.2
السعودية العربية	1.2	3.7	3.4
السودان	4.3	6.3	6.2
سوريا	1.5	3.1	3.1
تركيا	1.9	4.5	7.5

المصدر: «تقدير الزكاة في عدد من البلدان الإسلامية» دراسة غير منشورة في IRTI 1987 بواسطة منذر قحف.

شيرازي وأمين³⁵ في دراسة قدروا إمكانية تحصيل الزكاة باستخدام طريقة منذر قحف السابق ذكرها بعد مراعاة حصة السكان المسلمين من خلال النظر في نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي. على أساس أن غير المسلمين ليسوا ملزمين بدفع بالزكاة، فقاموا بضرب النسبة المئوية للسكان المسلمين في الناتج المحلي الإجمالي لتلك الدولة من أجل اشتقاق الناتج المحلي الإجمالي الصافي لتحصيل الزكاة. يعكس إجراء هذا التعديل الأخير بحثاً عن مزيد من الدقة في تقدير الزكاة من قبل الدراسة، ومع ذلك، فإن نسبة المسلمين وغير المسلمين لا تعكس بالضرورة مساهمتهم في الناتج المحلي الإجمالي للبلد، مما قد يجعل محاولة التصحيح هذه غير دقيقة ولا تمثل القيمة الحقيقية لأموال الزكاة المحتسبة.

النقاش السابق والإجابة على تساؤل استدامة وكفاية أموال الزكاة يحتاج إلى مساحة أوسع قد لا تستوعبها هذه الورقة وعليه من الممكن أن يكون موضوع ورقة أخرى مكملية تضيف إلى هذه الدراسة وتبني عليها.

مؤسسات التمويل الأصغر في ليبيا:

البيانات حول مؤسسات التمويل الأصغر في ليبيا للأسف غير متوفرة في منصات البحث المجانية. ولم يتسنى الاتصال بالبنوك والمؤسسات المالية للاستفسار حول وجود

³⁵ Nasim Shah Shirazi, Md. Fouad Bin Amin, "Prospects of Poverty Elimination through Potential Zakat Collection in OIC-member Countries: Reappraised", Journal of Islamic Economics, Banking and Finance (JIEBF), No:2010), 3), pp. 61.

مثل هذه البرامج، إلا أن من نتائج البحث القليلة التي حصلنا عليها بعض البرامج التدريبية المقامة من بعض البنوك الليبية حول التمويل الأصغر. وكذلك العثور على موقع على الانترنت لمؤسسة نماء للتمويل الأصغر. إلا أن الموقع لا يوفر أي بيانات حول عمليات المؤسسة وأنشطتها، المؤسسة بحسب موقعها الإلكتروني تعمل بشراكة استراتيجية مع مصرف السراي للتجارة والاستثمار الليبي وبدعم مالي تأسيسي من مكتب الشؤون الخارجية وشؤون الكومونولث (المملكة المتحدة)، ودعم فني من منظمة خبراء فرنسا، ودعم استشاري من مصرف زيتونة تمكين التونسي. وتطمح لتمكين 2000 مستفيد لتمويل مشروعاتهم ورفع مستويات دخلهم بحلول عام 2022. المشروع يهدف إلى توفير تمويل للفئات المستهدفة بسقف لا يتجاوز 25 ألف دينار ليبي. وعن طريق أدوات الصيرفة الإسلامية، المشروع يعرض أيضا تقديم خدمات غير مالية تهدف إلى الدعم مثل التدريب وتقديم الاستشارات بخصوص تطوير المنتجات والتحليل المالي ودراسة الجدوى وغيرها. المؤسسة تنص على أنها تهدف إلى «دعم وتحفيز الفئات المستبعدة وغير القادرة على الوصول إلى خدمات التمويل المباشر، وإلى تمكين الشباب والمرأة ورواد الأعمال وأصحاب المشاريع والحرف اليدوية من الوصول إلى التمويل بصيغ إسلامية ونشر ثقافة ريادة الأعمال في المجتمع الليبي، مما يمكن الجميع من الإسهام في تنوع الاقتصاد وخلق فرص العمل وتحسين مستوى الدخل وتحقيق الاستقرار»³⁶. كذلك يوجد مصرف الريفي المشار إليه في بداية الورقة حيث اعتمد سياسة تقديم قروض صغيرة وبشروط ميسرة في نموذج يحاكي نموذج التمويل الأصغر تحصل القطاع الخدمي على النصيب الأكبر منها بقيمة 255 مليون دينار ليبي قسمت على أكثر من 45 ألف قرض أي حوالي 40٪ من إجمالي القروض التي قدمها المصرف خلال عشر سنوات³⁷.

نموذج عمل مؤسسة التمويل الأصغر المقترحة:

عبيد الله وخان³⁸ يقترحان نموذجا مركبا يمكن فيه استخدام ميزات غير هادفة للربح بالإضافة إلى منتجات تستهدف الربح، في نموذجه يتم تلبية الاحتياجات الضرورية لتشمل الفقراء الذين يندرجون في فئة غير النشطين اقتصاديا كمنح مرسلات من أموال الزكاة والوقف تقابل احتياجاتهم الأساسية، وتمول برامج التدريب على المهارات الأساسية للأعمال، وبعد ذلك يتخرج المستفيدون إلى خدمات التمويل القائمة على الربح.

36 <https://namaatamweel.ly>

37 رحاب والفراج، «دور المصارف والمؤسسات المالية في تمويل المشروعات الصغيرة»، 26.

38 Obaidullah, Introduction to Islamic Microfinance.

إلا أنه؛ وفقاً لهذه الورقة، فإن تطبيق نموذج التمويل الأصغر غير القائم على الربح هو أكثر مناسبة وأكثر ملاءمة للهدف النهائي والأصلي للتمويل الأصغر، وهناك العديد من الحجج التي تدعم هذا الاعتقاد:

1. الجدوى الاقتصادية لمؤسسات التمويل الأصغر: كما ذكر أعلاه في دراسة أحمد ، معظم مؤسسات التمويل الأصغر ليست مربحة وفقاً له، وبالتالي فإن الإعلان عن فكرة التمويل الأصغر كمخطط ربحي يسعى لخدمة الفقراء لا يشكل أساساً صحيحاً للبدء في المشروع وقد يكون مضللاً ويؤدي إلى انتاكسات تعرقل مساره من البداية.

2. تضارب المصالح: يمكن أن يؤدي سعي مؤسسات التمويل الأصغر لتحقيق الربح إلى تشكيل بيئة ضاغطة على الإدارة. وبالتالي تحويل انتباههم وتركيزهم عن الاهتمام بالتخفيف من حدة الفقر ودعم الشركات المتناهية في الصغر إلى التركيز على المشاريع الربحية، مما يجعلهم أكثر تحفظاً في اختيار العملاء، وفي النهاية قد ينتهي الأمر بالأموال إلى التركيز في أيدي رواد الأعمال الماهرين مع أفكار تجارية مبتكرة قوية وعلاقات متنفذة؛ وحرمان الفقراء من فرص التمويل وتحويل التمويل الأصغر عن مساره الأساسي المستهدف.

3. ارتفاع تكاليف التمويل: يمكن أن تفرض برامج التمويل الأصغر على أساس الربح معدلات عائد عالية للتعويض عن التكاليف الإدارية وتكاليف المعاملات المرتفعة بسبب المعلومات غير المتكافئة المرتبطة بأنشطة التمويل الأصغر ، أشير في دراسة ذكرها كلیم وأحمد³⁹ إلى أن بنك جرامين رائد التمويل الأصغر ، يفرض معدل فائدة يصل إلى 54,95% على قروضه إذا تم تضمين واحتساب جميع الرسوم المخفية. وهذا يؤدي بالتالي إلى زيادة تكلفة تمويل رواد الأعمال الفقراء مما يجعل أعمالهم غير مجدية اقتصادياً مما يجعل من الصعب عليهم المنافسة والاستمرار في السوق.

4. الملائمة لاستخدام الزكاة والوقف: يمكن أن يكون استخدام أموال الزكاة والوقف في برامج التمويل الأصغر غير الهادفة للربح أكثر ملاءمة وإقناعاً للفقهاء وأمناء صندوق الزكاة والوقف بدلاً من نموذج التمويل الأصغر الربحي.

5. معضلة أخلاقية: يمكن أن تثار حول انخراط المؤسسات التمويلية الربحية في هذا المجال عدد من الحجج والتساؤلات حول المسألة الأخلاقية لاستغلال الفقراء والربح على حسابهم. وقد تصل هذه التساؤلات والانتقادات إلى حد توجيه الاتهام إلى معظم

39 Kaleem, "The Quran and poverty alleviation".

هذه البرامج المالية التي تسمى بالبرامج المسؤولة اجتماعياً في هذه المؤسسات بأنها مجرد استخدام لتقنيات التسويق لجذب عملاء جدد والقيام بعمليات دعائية⁴⁰.

بناءً على المناقشة السابقة، تشير هذه الورقة إلى أن نموذج التمويل الأصغر غير القائم على الربح أكثر توافقاً، والهدف من مثل هذه المؤسسة هو تعظيم الفوائد الاجتماعية وزيادة الشمول المالي حيث لا يكون تحقيق الربح أمراً وارداً، ولكن بدلاً من ذلك ذات أولوية أقل، وتستخدم للتمويل الذاتي لمؤسسة التمويل الأصغر من أجل توفير والحفاظ على خدمات مالية مستدامة تكافح الفقر والإقصاء المالي. وتمثل فرصة للشركات المتناهية في الصغر للنمو والانتقال إلى أطوار أكثر إنتاجية واستدامة.

نموذج مقترح في ليبيا:

مؤسسة غير ربحية مستقلة لتمويل المشروعات المتناهية في الصغر والصغرى والمتوسطة (MSME)⁴¹ تقوم على أساس شراكة إستراتيجية بين مجموعة من البنوك الحكومية الكبيرة مثل مصرف الجمهورية وغيرها من المصارف - يمكن لمصرف ليبيا المركزي أن يكون جزء من هذا المشروع - من جهة وبين مجموعة من المؤسسات والمبادرات الخيرية والداعمة لهذه المشروعات سواء كانت محلية أو إقليمية كالبنك الإسلامي للتنمية مثلاً - يمكن لمؤسسة الأوقاف المشاركة كطرف داعم - من جهة أخرى. تمثل نموذج عملي لمنصة تمويلية رائدة في ليبيا تقوم بمبادرة و ضمان الحكومة الليبية. المصارف الخاصة يمكن أن تكون طرفاً داعماً للمشروع بميزات تشجيعية تقدمها الحكومة. مصادر أصول هذه المؤسسة المقترحة يتمثل في الآتي:

1. تمويل مبدئي من الحكومة كمنحة يمكن اعتبارها ضمن مصروفات التنمية للحكومة. بالإضافة لمساهمات البنوك كجزء من برنامج المسؤولية الاجتماعية.
2. منح من المؤسسات الخيرية المحلية والإقليمية كالبنك الإسلامي للتنمية.
3. أموال الزكاة التي يمكن أن تستخدم مصرف الغارمين وكذلك تلبي الاحتياجات الأساسية لرواد الأعمال الفقراء.
4. أصول وأموال الوقف.
5. الأموال المسترجعة من سداد العملاء لالتزاماتهم عند الاستحقاق.

40 Segrado, C. (2005). Case study.

41 Micro, small or medium-sized enterprise.

6. رسوم الخدمات التي تقدمها المؤسسة.

الميزات التي توفرها الشراكة مع المؤسسات الخيرية تتمثل في كمية البيانات التي يمكن أن توفرها للمؤسسة حول العملاء المحتملين وإحتياجاتهم وتصنيفهم وكذلك الدور الذي يمكن أن تقوم به في الرقابة ومتابعة ظروف السداد. الأمر الذي يوفر التكلفة العالية التي يمكن أن تتسبب فيها عدم التماثل في المعلومات وتكاليف الرقابة والضبط. من ناحية أخرى يمكن لهذه المؤسسات أن توفر برنامج تدريبي يهيئ العملاء لتلقي التمويل وتأسيس أعمال.

بالتأكيد مؤسسة كهذه قد تكون عرضة لسوء الاستعمال والفساد ما يحتم تشريعات ولوائح وإجراءات تضمن حوكمة سليمة وفي نفس الوقت غير معرقلية للمشروع إضافة إلى تأصيل وتأطير استخدام الزكاة والوقف في هذا المشروع يمثل ضرورة لا مناص منها لنجاحه. هذه التشريعات والسياسات وهذا التأطير اللازم يمثل مجال خصب لمزيد من الدراسات والأبحاث تحقق تراكم معرفي إيجابي لهذه الدراسة.

الخلاصة والتوصيات:

تؤكد العديد من الدراسات على أهمية الوصول إلى التمويل لنمو وتطور الشركات الصغرى والمتوسطة حيث أن الشركات الصغرى والمتوسطة لديها فرص أقل للحصول على أدوات التمويل من المؤسسات المالية التقليدية. البنك الدولي يشير في توصياته أن سهولة الوصول إلى التمويل ستفيد الشركات الصغرى والمتوسطة وتساهم في النمو الإجمالي للاقتصاد. ومن شأنه أن يعزز المزيد من فرص الاستثمار، وبالتالي زيادة الإنتاجية والنمو⁴² والمساعدة في تهيئة بيئة مناسبة للاستقرار السياسي والاجتماعي. تشكل الشركات المتناهية في الصغر الجزء الأكبر من الشركات الصغرى والمتوسطة في ليبيا وعليه قدمت هذه الدراسة نموذجا تمويليا مناسباً لهذه النوعية من الشركات وهو التمويل الأصغر كما اقترحت مؤسسة تمويل أصغر غير قائمة على الربح بشراكة استراتيجية بين مؤسسات خيرية محلية وإقليمية لدعم أعمال الريادة والشركات الصغرى وبين المؤسسات المالية الكبرى الحكومية وغير الحكومية كبرنامج للمسؤولية الاجتماعية لتحقيق الشمول المالي يكون برعاية الدولة الليبية وتمثل فرصة للشركات المتناهية في الصغر للنمو والانتقال إلى أطوار أكثر إنتاجية واستدامة وتساهم في تعزيز الأمن الاقتصادي والسياسي والاجتماعي الليبي.

42 Zeynep Mualla, "The role of small and medium-sized enterprises", PP. 9.

التوصيات:

بالإضافة لما سبق تقترح هذه الورقة التوصيات التالية:

1. على الدولة وصانعي القرار استحداث تشريعات وسياسات مناسبة لإقامة مثل هذه المؤسسات التمويلية تبدأ بوضع تعريف واضح لهذه الشركات. وذلك لتسهيل تأسيسها وأداء وظائفها من جهة. وكذلك لتفعيل اجراءات الحوكمة التي تضبط هذه المؤسسات وتضمن عدم انحرافها عن مسارها وبالتالي هدر جهود وأموال طائلة دون تحقيق الهدف المرجو منها.
2. خلق سياسات من شأنها تشجيع الشركات الصغرى والمتوسطة العمل ضمن اطار الاقتصاد الرسمي.
3. بحث إمكانيات إدماج أموال الزكاة في دعم الشركات الصغرى والمتوسطة من خلال منصات التمويل المختلفة من الناحية النظرية ومن الناحية التطبيقية العملية ولعل من المفيد الجمع بين خبرات مالية اقتصادية وخبرات شرعية علمية للوصول لنتائج يمكن البناء والمراكمه عليها بصورة علمية مثمرة.
4. خلق فرص للتدريب المهني وكذلك تدريب كوادر إدارية ومحاسبية توفر قوى عاملة مناسبة لسوق الشركات الصغرى والمتوسطة تساهم في نموها وقدرتها على الاستمرار.

المراجع:

1. المراجع الأجنبية:

“ Arthur Sserwanga et al. Social entrepreneurship and post conflict recovery in Uganda ”, Journal of Enterprising Communities People and Places in the Global Economy, 8 (2014)

“ Asyraf Wajdi Dusuki, Banking for the Poor: The Role of Islamic Banking in Microfinance Initiatives ”, Paper presented at the 2nd Islamic Economic Conference (2007) (iECONS2007), Kuala Lumpur, Malaysia.

Beatriz Armendáriz de Aghion, Jonathan Morduch, The Economics of Microfinance, MIT Press, 2005.

“ Bray John, The role of private sector actors in post-conflict recovery ”, Conflict, Security & Development, 9:1(2009), 1–26, DOI: 10.1080/14678800802704895

Calice, P., et al., Simplified Enterprise Survey and Private Sector Mapping: Libya 2015, World Bank Group, (2015) Washington, DC.

Deepali Pant Joshi, Micro-finance Initiatives for Equitable and Sustainable Development In Social Banking: Promise, Performance and Potential (pp. 146–185): (2006) Foundation Books.

“ Habib Ahmed, Financing Microenterprises: An Analytical Study of Islamic Microfinance Institutions ”, Islamic Economic Studies, NO:2, 2002, 27–64.

“ Habib Ahmed, Frontiers of Islamic Banks: A Synthesis of the Social Role and Microfinance ”, The European Journal of Management and Public Policy, Belgrade, ECPD, NO:1, (2004).

“ Hassan M. Kabir, An Integrated Poverty Alleviation Model Combining Zakat, Awqaf and Microfinance ”, The Seventh International conference – The Tawhidi Epistemology: Zakat and Waqf Economy, Bangi/ Malaysia, Institut Islam Hadhari, Universiti Kebangsaan, 2010.

“ Herr, Hansjörg; Nettekoven, Zeynep Mualla: The role of small and medium-sized enterprises in development: What can be learned from the German experience? ”, Global Labour University Working Paper, No. 53, International Labour Organization (ILO) (2018).

Joanna Ledgerwood, Microfinance Handbook: An Institutional and Financial Perspective, World Bank Group, (2000). (Online) <http://documents.worldbank.org/curated/en/347491468326386001/Micro-finance-handbook-an-institutional-and-financial-perspective>,

“ Kaleem, A., & Ahmed, S.. The Quran and poverty alleviation: A theoretical model for charity-based Islamic microfinance institutions ”. Nonprofit and Voluntary Sector Quarterly, 39(3), (2009) 409–428, doi: 10.1177/0899764009332466

- Karim, Nimrah, Tarazi, Michael, & Reille, Xavier. (2008). Islamic Microfinance: An Emerging Market Niche (Focus Note 49.). Retrieved from Washington, D.C: CGAP: <https://www.cgap.org/research/publication/islamic-microfinance-emerging-market-niche>
- Mohammed Obaidullah, Introduction to Islamic Microfinance, India, IBF Net (P) Limited, (2008).
- Monzer Kahf, “ Zakat: Unresolved Issues in the Contemporary Fiqh ”, Journal of Islamic Economics, NO:1. (1989)
- Nasim Shah Shirazi, Md. Fouad Bin Amin, “ Prospects of Poverty Elimination through Potential Zakat Collection in OIC-member Countries: Reappraised ”, Journal of Islamic Economics, Banking and Finance (JIEBF), No:3, (2010).
- OECD (2016), SMEs in Libya's Reconstruction: Preparing for a Post-Conflict Economy, The Development Dimension, OECD Publishing, Paris
- Qurra-Tul-Ain Butt, “ Integrating Model of Religious and Corporate Charities in Islamic Microfinance Institutions for Poverty Reduction ”, Journal of Business & Financial Affairs, No:4, (2017).
- Rahman, A. R. A., & Rahim, A. “ Islamic microfinance: a missing component in Islamic banking ”. Kyoto Bulletin of Islamic Area Studies, 1(2), (2007) 38-53.
- Segrado, C. (2005). Case study. Italy: MEDA Project.
- Wilson, R. (2007). “ Making development assistance sustainable through Islamic microfinance ”. International Journal of Economics, Management and Accounting, 15(2): 197-217.

2.المراجع العربية:

- شين، غريغ، ستيفن راسموسين، زافيير رايلي. “النمو ومواطن الضعف في مجال التمويل الأصغر”. مذكرة مناقشة مركزة رقم 61. واشنطن العاصمة: المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، فبراير 2010.
- فوزي رحاب. عبدالرازق الفراح. « دور المصارف والمؤسسات المالية في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا»، مجلة دراسات الإنسان والمجتمع. العدد الثامن. (2019).
- يوسف القرضاوي: فوائد البنوك هي الربا المحرم. القاهرة. دار الصحوة للطباعة والنشر. (1994)
- يوسف القرضاوي. مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام. بيروت. مؤسسة الرسالة للنشر. (1985)